التعارض والترجيح في السنة النبوية

«الجزء الأول»

أولًا: العنوان:

التعارض: تفاعل وهو صيغة تدل على المشاركة بين اثنين فأكثر وأصله «عرض»، وعرض تأتي على معان منها:

١- المنع: أي صار عارضًا ومانعًا من الفعل ومنه قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَجْعَلُواْ اللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ﴾ [البقرة: ٢٢٤] أي مانعًا مما يقربكم إلى الله، وذلك أن الرجل يحلف أن لا يبر ولا يصلح ولا يصل فيقال له: بر، فيقول قد حلفت.

٢- الظهور: عرض له كذا أي ظهر له وبدا، قال تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ﴾ [البقرة: ٣١]. أي أظهرها ولذا يسمى الخد عارض لأنه ظاهر من الناحيتين.

٣- المقابلة: أي مراجعة الشيء بالشيء ومنه معارضة جبريل للنبي ﷺ ففي حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «أسر إلي النبي ﷺ أن جبريل يعارضه بالقرآن كل سنة، وإنه عارض العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي»(١).

ولذا قال القسطلاني: المعارضة مفاعلة من الجانبين كأن كلا منهما يقرأ والآخر يسمع.

٤- المعارضة بمعنى المشاكلة والمماثلة:

فعارض فلان فلان أي بمثل ضيعه، ومنه المعارضة الشعرية، وهي أن ينظم الشاعر قصيدة يحاكي فيها قصيدة شاعر آخر مستعملًا نفس البحر والقافية والموضوع ومن أشهرها معارضة البردة بنهج البردة ومعارضة البارودي للمتنبي في قصيدته التي مطلعها:

أود مـــن الأيـام ما لا تـــــوده وأشكو إليها بيننا وهي جنـــده

بقوله:

رضيت من الدنيـا بمـــــا لا أوده وأي امرئ يقوى على الدهر زنـده

أحاول وصلًا والصدود خصيمة وأبغي وفـــاء والطبيعـــة ضـــــده

٥- المعارضة: يعني التناكر والتضاد:

ومنه عارض الناس الحكم أو الحاكم أي أنكروا حكمه.

---

(١) رواه البخاري.

فالتعارض في اصطلاح الفقهاء هو:

التعارض بين الأدلة الشرعية بحيث يقتضي أحدهما عدم ما يقتضيه الآخر.

أمثلة:

١- قوله تعالى: ﴿وَأُوْلاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤].

فالحامل قد تضع حملها قبل المدة المذكورة كما حدث مع سُبيعة الأَسْلَمية.

٢- حديث غسل القدمين، ففي رواية الكتب الستة أنه غسل رجليه، وفي رواية النسائي أنه رش على قدميه(٢).

٣- أحاديث قنوت الصبح:

فقد ورد أن النبي ﷺ: «لم يقنت رسول الله في الصبح إلا شهرًا ثم تركه لم يقنت قبله ولا بعده». والحديث مروي عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود.

معارضة ما رواه البخاري عن أبي هريرة أنه قال: «لأقربكم بكم صلاة رسول الله ﷺ، وكان يقنت في الركعة الأخيرة من صلاة الصبح بعد ما يقول سمع الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين ويلعن الكافرين».

الترجيح: مصدر رجح بالتشديد ويدور على رجح وهو الميلان، ومنه الأرجوحة لأنها تميل والميزان لأنه يميل بناحية.

وقد ورد استعمال كلمة ترجيح على معان منها:

١- ما ذكرناه: التمييل والتغليب.

٢- الزيادة: ومنه قوله ﷺ: «زن وأرجح نحن معاشر الأنبياء هكذا نزن أي زد فضلًا».

٣- موافقة الصواب: ومنه رجحان العقل.

فالترجيح إذن:

تقديم المجتهد أحد الطريقين المتعارضين لما فيه من مزية معتبرة تجعل العمل به أولى من الآخر.

* * *

(٢) حديث علي.